

# شرح قانون الأحوال الشخصية الزواج والطلاق وآثارهما متضمناً التطبيقات القضائية في المحاكم الشرعية

القاضي الدكتور  
عمران راتب الشريدة



شرح قانون الأحوال الشخصية  
**الزواج والطلاق وأثارهما**  
متضمناً التطبيقات القضائية  
في المحاكم الشرعية

---

272, 3

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (2024/2/907)

المؤلف: عمران راتب الشريدة

الكتاب: شرح قانون الأحوال الشخصية - الزواج والطلاق وأثارهما

الواصفات: قانون الأحوال الشخصية - الزواج - الطلاق - الأحكام الشرعية

المحاكم الشرعية - الأردن

لا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أو الناشر

ISBN: 978-9923-15-264-5

الطبعة الأولى 2024 م - 1445 هـ

Copyright © All rights reserved — جميع الحقوق محفوظة

رتبت كافة التشريعات مسؤولية جزائية على انتهاك حقوق المؤلف وحقوق الناشر وحقوق الملكية الفكرية سواء كان هذا الانتهاك بالاستنساخ أو التصوير أو التخزين أو الترجمة أو التسجيل الصوتي أو المرئي أو تحويل المصنف (الكتاب) إلى صيغة إلكترونية و/أو بأية طريقة أخرى دون الموافقة الخطية للمؤلف والناشر مالكي حقوق الملكية، وتعتبر جميع الأفعال المذكورة أعلاه من الجرائم، وتصل عقوبتها إلى الحبس، ولم تقف التشريعات عند ذلك، بل يترتب على هذه الجرائم مسؤولية مدنية، تتمثل بمطالبة المعتمدي بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.

**وعليه نهيب بالجميع الالتزام واحترام قانون حق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية**

**تجنب المسائلة القانونية وتحت طائلة المسئولية الجزائية والمدنية والإدارية**

| الناشر:



أسسها خالد محمود جابر حيف عام 1984 عمان - الأردن  
Est. Khaled M. Jaber Haif 1984 Amman - Jordan

المركز الرئيسي

عمان - وسط البلد - قرب الجامع الحسيني - سوق البتراء - عمارة الحجييري - رقم 3 د  
هاتف: 6 4646361 (+) - فاكس: 6 4610291 (+) ص. ب 1532 عمان 11118 الأردن

فرع الجامعية

عمان - شارع الملكة رانيا العبد الله - مقابل بوابة العلوم - مجمع عربيات التجاري - رقم 261  
الطابق الأول - هاتف: 6 5341929 (+) - ص. ب 20412 عمان 11118 الأردن

Dar Al-Thaqafa For Publishing & Distributing  
Website: [www.daralthaqafa.com](http://www.daralthaqafa.com) e-mail: [info@daralthaqafa.com](mailto:info@daralthaqafa.com)

دار الثقافة للتصميم والإخراج

شرح قانون الأحوال الشخصية  
الزواج والطلاق وآثارهما  
متضمناً التطبيقات القضائية  
في المحاكم الشرعية

القاضي الدكتور  
عمران راتب الشريدة



[www.daralthaqafa.com](http://www.daralthaqafa.com)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾

(٥٨)

سورة النساء: آية (58)

[www.daralthaqafa.com](http://www.daralthaqafa.com)

## الإهداء

إلى الـهادي البشير المبعوث رحمة للـعالـمـين سـيدـنـا مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .

إلى روح والـدـي الطـاهـرـ النـقـيـةـ رـحـمـهـ اللـهـ رـحـمـةـ وـاسـعـةـ وـأـدـخـلـهـ فـسـيـحـ جـنـانـهـ .

إلى والـدـي العـزـيزـ حـفـظـهـ اللـهـ وـأـطـالـ عـمـرـهـ .

إلى زـوـجـيـ الغـالـيـةـ وـرـفـيقـةـ دـرـبـيـ .

إلى أـلـاـدـيـ الأـعـزـاءـ "ـأـوـسـ وـمـحـمـدـ"ـ .

إلى جـمـيعـ أـحـبـائـيـ وـأـصـدـقـائـيـ الـكـرامـ .

إلى سـماـحةـ قـاضـيـ الـقـضـاءـ وـسـماـحةـ رـئـيـسـ الـمـحـكـمـةـ الـعـلـيـاـ الشـرـعـيـةـ رـئـيـسـ الـمـحـلـسـ الـقـضـائـيـ .

إلى زـمـلـائـيـ قـضـاءـ الشـرـعـ الشـرـيفـ .

إلى أـعـوـانـ الـقـضـاءـ الشـرـعـيـ موـظـفـيـ الـمـاـكـمـ الشـرـعـيـةـ .

إـلـيـهـمـ جـمـيـعـاـ أـهـدـيـ هـذـاـ عـلـمـ التـواـضـعـ رـاجـيـاـ مـنـ اللـهـ تـعـالـىـ أـنـ يـكـونـ فـيـ مـيـزـانـ حـسـنـاتـيـ .

[www.daralthaqafa.com](http://www.daralthaqafa.com)

## الفهرس

13 .....	المقدمة
17 .....	الفصل التمهيدي

### الباب الأول الزواج ومقدماته

24 .....	الفصل الأول: مقدمات الزواج
30 .....	الفصل الثاني: الزواج وشروطه
49 .....	الفصل الثالث: ولادة التزويج
60 .....	الفصل الرابع: الكفاءة في الزواج
65 .....	الفصل الخامس: المحرمات

### الباب الثاني أنواع الزواج وأحكامه

78 .....	الفصل الأول: أنواع الزواج
81 .....	الفصل الثاني: أحكام الزواج
96 .....	الفصل الثالث: توثيق العقد
102 .....	الفصل الرابع: الاشتراط في عقد الزواج

### الباب الثالث آثار عقد الزواج

112 .....	الفصل الأول: المهر والجهاز
142 .....	الفصل الثاني: النفقة الزوجية
165 .....	الفصل الثالث: المسكن والمتابعة

## الباب الرابع

### انحلال عقد الزواج

الفصل الأول: الطلاق	178
الفصل الثاني: أحكام الرجعة	201
الفصل الثالث: الخلع الرضائي والطلاق على مال	207
الفصل الرابع: التفريق القضائي	219
أولاً: التفريق للافتداء	219
ثانياً: التفريق لعدم الإنفاق	224
ثالثاً: التفريق للغياب والهجر	231
رابعاً: التفريق للإيلاء والظهار	237
خامساً: التفريق للحبس	241
سادساً: التفارق للشقاق والنزاع	243
سابعاً: التفارق للعيوب	257
ثامناً: التفارق للعجز عن دفع المهر	271
تاسعاً: التفارق لإباء الإسلام والردة	274
عاشرًا: التفارق للفقد	281

## الباب الخامس

### آثار انحلال عقد الزواج

الفصل الأول: العدة	286
الفصل الثاني: نفقة العدة	292
الفصل الثالث: التعويض عن الطلاق التعسفي	296

## الباب السادس

### حقوق الأولاد والأقارب

الفصل الأول: النسب	304
الفصل الثاني: الرضاع	322

الفهرس

الفصل الثالث: الحضانة والضم والمشاهدة.....	326
الفصل الرابع: نفقات الأولاد.....	372
الفصل الخامس: نفقة الوالدين والأقارب.....	391
المراجع.....	405

[www.daralthaqafa.com](http://www.daralthaqafa.com)

## المقدمة

الحمد لله الذي خلق من كل شيء زوجين وجعل الزواج سنة الله في خلقه وأية من آياته العظمى، والصلوة والسلام على نبي الرحمة محمد بن عبد الله الهادي البشير المبعوث رحمة للعالمين، وعلى الله وأصحابه أعلام الهدى ومصابيح الدجى، ومن اتبعهم وسار على نهجهم واقتفى أثراهم إلى يوم الدين وبعد:

أنعم الله على عباده بنعم كثيرة وعظيمة، ومن هذه النعم نعمة الإسلام فهو دين شامل لكل ما في حياة المسلم من جوانب حيث نظم الإسلام علاقات الأفراد فيما بينهم، ولعل الأحوال الشخصية أخذت جانبًا مفصلاً من التشريع الإسلامي الذي حرص كل الحرص على تنظيمها وبيان أحکامها للناس فيما يحقق الخير للجميع؛ ولهذا فهي من الأمور التي ينبغي التركيز على دراستها لما لها من أهمية في حياة الناس؛ فهي تنظم علاقة الرجل بالمرأة وعلاقة الأفراد فيما بينهم من حيث صلة النسب والزواج وأحكامه، وما ينشأ عنه من مصاهرة وولادة وولاية ووصاية وحضانة وحقوق وواجبات، وكل ما يتعلق بالطلاق والتفرق وأحكامه وآثاره.

وبناء عليه؛ فإنه منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وحتى يومنا هذا لا زال فقه الأحوال الشخصية هو الركيزة الأولى والأخيرة من الأحكام الشرعية المطبقة في كثير من الدول العربية والإسلامية.

وفي عام 2010م صدر قانون الأحوال الشخصية الأردني المؤقت رقم (36) لعام (2010م)، وقد وضع هذا القانون كقانون مؤقت وطبق في المحاكم الشرعية منذ ذلك التاريخ حتى عرض على مجلس الأمة بشقيه النواب والأعيان، وتم إدخال بعض التعديلات عليه ، وتم إقراره ليصبح قانوناً دائمًا. وقد نشر هذا القانون في عدد الجريدة الرسمية رقم (5578) برقم (15) لسنة (2019) بالشكل الذي أقره مجلس الأعيان والنواب بعد أن صدرت الإرادة الملكية بموافقة عليه ليحل محل قانون الأحوال الشخصية المؤقت رقم (36) لسنة (2010م)، وعليه وحيث لم يرد في القانون نص خاص على تاريخ سريان مفعوله فيطبق عليه أحكام الفقرة (2) من المادة (93) من الدستور

المقدمة

والتي تنص على ما يلي: (يسري مفعول القانون بإصداره من جانب الملك ومرور ثلاثة أيام على نشره في الجريدة الرسمية إلا إذا ورد نص خاص في القانون على أن يسري مفعوله من تاريخ آخر). وعليه حيث تم نشر القانون بتاريخ 2/6/2019م فيكون بدء سريانه اعتباراً من تاريخ 2/7/2019م.

ولقد أعد هذا القانون ليكون متكاملاً، بحيث يشمل موضوعات الأحوال الشخصية كافة نصاً دون إحالة على مذهب معين؛ لتبسيط دائرة الاختلاف قدر الإمكان الأمر الذي استلزم إضافة بعض الأبواب والفصوص التي لم تكن موجودة سابقاً، كما احتوى هذا القانون على جملة من المسائل الموضوعية التي تعتبر تطوراً نوعياً مقارنة بما هو معمول به سابقاً وبخاصة المسائل المتعلقة بحقوق المرأة والطفل، كالحضانة، والرؤية، والاستزارة والسفر بالمحضون وغيرها من المسائل التي كانت تشكل معاناة كبيرة للأسر بوجه عام وللأطفال والأمهات بوجه خاص، ومن المؤمل أن يكون مرجعاً للتشريعات المتعلقة بشؤون الأسرة والأحوال الشخصية في العالم العربي والإسلامي، وقد راعى القانون مستجدات العصر والاستفادة من التقنيات العلمية الحديثة بحيث تم اعتماد بعض الوسائل الحديثة للإثبات خاصة في مسائل النسب وثبوته والتقرير للعيوب وغيرها. وقد عمل القانون على التوسع في مبدأ السياسة الشرعية فيما لا نص فيه والتي تقوم على تحقيق المصالح ودرء المفاسد لمعالجة المشاكل الاجتماعية الناجمة عن تغير الأعراف والعادات، نتيجة ظهور كثير من المستجدات خاصة في الأمور التنظيمية التي اقتضتها التطورات الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، والفكرية وغيرها من مستلزمات العصر الحديث.

وبعد التوكل على الله تعالى والاعتماد عليه وضفت كتابي هذا وأسميته (شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني لعام 2019م الزواج والطلاق وأثارهما) دراسة نظرية تطبيقية تسلسلية لقانون الأحوال الشخصية الأردني معززة بالاجهادات القضائية وبعض قرارات المحكمة الشرعية العليا، شرحت فيه القانون شرعاً تفصيلاً تسلسلياً، سلكت فيه مسلكاً مغايراً لما هو دارج في شروح قوانين الأحوال الشخصية؛ حيث عملت فيه على بيان وشرح كل مادة من مواد قانون الأحوال الشخصية على حدة، سلكت في ذلك مسلكاً وسطاً تجنبت فيه التطويل الممل والإيجاز المخل بعبارة سهلة

المقدمة

بسطة ميسرة، وأيدت الشرح بالقرارات الاستئنافية الصادرة عن محاكم الاستئناف الشرعية، وبعض قرارات المحكمة العليا الشرعية، مع ذكر الأسباب الموجبة لمواد قانون الأحوال الشخصية الأردني، وأبرز المحاور التي عالجها قانون الأحوال الشخصية الأردني، وقد بذلت في كتابي هذا قصارى جهدي، وغاياتي في ذلك هو مرضاة ربِّي سبحانه وتعالى، فإن أصبت فمن الله تعالى وإن أخطأت فمن نفسي، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

القاضي الدكتور  
عمران راتب الشريدة